يحل في تحصيله وهكذا المباحات كلها اذا لم تؤخذ
بقدر الحاجة وفي وقت الحاجة مع التحرز من غوايلها
بالمعرفة اولا ثم بالحذر ثانيا فقل ما تخلوا عاقبتها
عن خطر وكذلك ما اخذ بالشره فقل ما يخلوا عن
خطر حتى كره احمد بن حنبل تجصيص الحيطان
فقال اما تجصيص الارض فيمنع التراب واما تجصيص
الحايط فزينة لا فايدة فيها حتى انكر تجصيص المسجد
وتزيينه واستدل بما روي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل عن ان يكحل فقال لا عريش
مثل عريش موسى وانما هو شي مثل الكحل يطلى فلا
يرخص فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكره السلف
الثوب الرقيق وقالوا من رق ثوبه رق دينه وكل
ذلك خوفا من سريان اتباع الشهوات في المباحات
الى غيرها فان المحظور والمباح يشتبهان بشهوة
واحده فاذا عودت الشهوة المسامحه استرسلت
فاقتضى خوف التقي الورع من هذا فكل حلال انفك
عن مثل هذه المخافة فهو الحلال الطيب في الدرجة
الثالثة وهو كل ما لا تخاف اداوه الى معصية البته
اما الدرجة الرابعة وهي درجة الصديقين فالحلال
المطلق عندهم كل ما لا يتقدم في اسبابه معصيه
ولا يستعان به على معصيه ولا يقصد منه في الحال

والمال

١١٥

والمال قضى وطر بل يتناول لله فقط وللتقوى
على عبادته واستبقاء الحياه لاجله وهولاء هم الذين
يرون كل ما ليس لله حراما امتثالا لقوله تعالى قل الله
ثم ذرهم في خوضهم يلعبون وهذه رتبة الموحدين
المتجردين عن حظوظ انفسهم المنفردين لله بالقصد
ولا شك في ان ما يتورع عما يتوصل اليه بمعصية
او يستعان عليه بمعصية فيتورع لا شك عما يقترن
بسببه اكتسابه معصية او كراهية فمن ذلك ما روي
عن يحيى بن يحيى انه شرب دواء فقالت له امراته تمشى
في الدار قليلا حتى يعمل فيك الدوا فقال هذه المشية
لا اعرفها وانا احاسب نفسي منذ ثلاثين سنة
فكانه لم تحضره نية في هذه المشية تتعلق بالدين
فلم يجز الاقدام عليها وعن سري انه قال انتهيت
الى حشيش في جبل وشربت من الماء وقلت في نفسي
ان كنت قد اكلت يوما حلالا طيبا فهو هذا اليوم
فهتف بي هاتف ان القوة التي اوصلتك الى هذا الموضع
بخبر ان تبحث من اين هي فرجعت وندمت ومن
هذا ما روي عن ذي النون المصري انه كان جايعا
محبوسا فبعثت له امراة صالحة طعاما على يد السجان
فلم ياكل منه فعوتب في ذلك فاعتذر وما تجاني على
طبق يعني يد السجان وراى ان القوت التي اوصلت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)